المملكة العربية السعودية

جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)





# ((اعتماد مجلس الإدارة:

((لسياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية المبلغين ))

اعتمدت هده السياسة بقرار مجلس الإدارة رقم ( ٣٢) وتريخ اليخ الادارة وقد وترايخ الإدارة وقد وترايخ التوقيع عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة التالية أسماءهم:

اعضاء مجلس الإدارة			
التوقيع	الصفت	الإسم	م
Service Servic	رئيس مجلس الإدارة	فهد مناجا المطيري	1
	نائب رئيس مجلس الإدارة	فلاح زايد المطيري	4
2	أمين الصندوق	فايز سعدالله المطيري	٣
- Lite	الأمين العام	حمدان سمران المطيري	1
- Car	عضو مجلس الإدارة	فهيد مطلق المطيري	٥
	عضو مجلس الإدارة	مخلد مناجا المطيري	٦
Silv	عضو مجلس الإدارة	سعود بندرالمطيري	٧



جمعية البروالخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٦٧٣)





# سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

#### المحتويات

- ١. مقدمة
- ٢. النطاق
- ٣. المخالفات
- ٤. الضمانات
- ٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
  - ٦. معالجة البلاغ
- ٧. ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة



## بسم الله الرحمن الرحيم

المملكتر العربيتر السعوديتر

جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم ( ٦٧٣ )





#### ١. مقدمة:

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد،" السياسة") لجمعية البر والخدمات الاجتماعية (ويشار إليها فيما بعد،" الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة و المسئول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض لها الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب.

كما يجب على كاف<mark>ة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة ا القوانين واللوائح المعمول بها.</mark>

تهدف هذه السياس<mark>ة إلى تش</mark>جيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخال<mark>فات وطم</mark>أنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن وم<mark>قبول ولا</mark> ينطوي على أي مسؤولية.

#### ٢. النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسئولين تنفيذيين أو موظفين أو موظفين أو مستثناء.

ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.



جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم ( ٦٧٣ )





#### ٣. المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها ،على سبيل المثال لا الحصر،ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو
  دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الأخرين فوق مصلحة الجمعية).
  - إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة ، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
  - الجرائم الجنائية المرتكبة ،أو التي يتم ارتكابها،أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها.
  - عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
  - الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
    - الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
      - التلاعب بالبيانات المحاسبية.
      - تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
    - انتهاك قواعد السلوك المهنى والسلوك غير الأخلاقى.
      - سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
    - مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.



المملكة العربية السعودية

جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٣٧٣)





#### ٤ الضمانات:

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة ، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك.

وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة ولكن في حالات معينة ، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ،ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر .ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ . كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

- ٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:
- 1- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- ٢- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ ،إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نيا
  - ٣- يتم تقديم البلاغ خطيا (وفق النموذج المرفق) عن طريق العنوان البريدي: جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن \_

محافظة مهد الذهب - المدينة المنور - ص . ب ٥٠٥٨ الرمز البريدي ٣٣٥ - ٤ - - -

أو البريد الإلكتروني: berarn@berarn.com

او بالاتصال برئيس مجلس الإدارة

أ/ فهد بن مناجا المطيري



## بسم الله الرحمن الرحيم

المملكت العربيت السعوديت

جَمعية البروالخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم ( ٦٧٣ )





#### ٦. معالجة البلاغ:

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي ويتم إتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- تقوم لجنة الشكاوى والبلاغات عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة و المسئول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجها ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه .ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
  - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ۱۰ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي ويكون هذا القرار نهائيا وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة ، يتم إحالة البلاغ إلى مجلس الإدارة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على اللجنة المكلفة بالتحقيق من مجلس الإدارة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
  - ترفع اللجنة المكلفة بالتحقيق توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الجزاءات بالجمعية وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكنا ، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه .ومع ذلك ، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ
  بأي إجراءات تأديبية أو غير ها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.



بسم الله الرحمن الرحيم

المملكت العربية السعودية

جمعية البر والخدمات الاجتماعية بأرن مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم ( ٦٧٣ )





## ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

سِئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تع
	اسم
	دور الوظيفي
	إدارة
	قم الهاتف
	يريد الإلكتروني
The state of the s	علومات صندوق البريد
	لحلومات مرتكب المخالفة
	(מומ
	دور الوظيفي
	إدارة
	قم الهاتف
حالة وجود اكثر من شاهد)	بريد الإلكتروني علومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في
	لاسم لدور الوظيف <b>ي</b>
	سور الوسيعي الإدارة
	رقم الهاتف
	ريم بــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	بري م روي التفاصيل
	طبيعة ونوع المخالف <mark>ة</mark>
ICH!	تاريخ ارتكاب المخالف <mark>ة وتاريخ العلم به</mark> ا
O CIE	مكان حدوث المخالفة
	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
1.7 . N. " - W. " L. I	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
التوقيع:	150 -
التوتي.	تاريخ تقديم البلاغ: